Notice regarding ESR Filing Requirements and Deadlines:

This notice is intended to provide guidance to entities undertaking one or more Relevant Activities that are required to submit a Notification (and/or Economic Substance Report) in accordance with Cabinet Decision No 57 of 2020 concerning Economic Substance Requirements ("Decision 57") and Ministerial Decision No 100 of 2020 ("Ministerial Decision 100").

Requirement to file on the Ministry of Finance Portal

In accordance with Article 6.7 of Ministerial Decision 100 all Notifications and Economic Substance Reports must moving forward only be submitted electronically on the Ministry of Finance Portal. Licensees and/or Exempted Licensees can commence filing on the Ministry of Finance portal once it goes live, which is scheduled for the first week of December 2020. The Ministry of Finance will continue to provide additional information concerning the Ministry of Finance portal.

Article 4.4 of Ministerial Decision 100 provides that all Notifications must be submitted within six months from the end of the Financial Year. Licensees that already submitted a Notification directly to their Regulatory Authorities are required to re-submit this Notification on the Ministry of Finance Portal once available.

Article 8.4 of Decision 57 provides that all Economic Substance Reports must be submitted within twelve months from the end of the Financial Year.

اشعار بشأن المتطلبات والمواعيد النهائية لتقديم الإخطارات وتقاربر الأنشطة الاقتصادية الواقعية:

هدف هذا الإشعار إلى توجيه الكيانات التي تقوم بنشاط أو أكثر من الأنشطة ذات الصلة والتي يتوجب عليها تقديم إخطار (و / أو تقرير الأنشطة الاقتصادية الواقعية) وفقًا لقرار مجلس الوزراء رقم 57 لعام 2020 في شأن أنظمة الأنشطة الاقتصادية ("القرار 57") والقرار الوزاري رقم 100 لسنة 2020 ("القرار الوزاري 100").

متطلبات تقديم الإخطار على البوابة الإلكترونية ("البوابة") لوزارة المالية

وفقًا للمادة 6-7 من القرار الوزاري 100، يجب تقديم جميع الإخطارات وتقارير الأنشطة الاقتصادية الواقعية إلكترونياً على بوابة وزارة المالية. يمكن للمرخص لهم و/أو المرخص لهم المستثنين بدء تقديم إخطاراتهم على بوابة وزارة المالية بمجرد إطلاق البوابة الالكترونية، والذي من المقرر أن يتم في الأسبوع الأول من ديسمبر 2020، وستواصل وزارة المالية توفير المعلومات الإضافية والتحديثات المتعلقة ببوابة وزارة المالية.

تنصّ المادة 4-4 من القرار الوزاري 100 على أنه يجب تقديم جميع الإخطارات في غضون ستة أشهر من نهاية السنة المالية، يتطلب من المرخص لهم الذين قد قدموا إخطاراً مباشرة إلى السلطات التنظيمية إعادة تقديم هذا الإخطار على بوابة وزارة المالية بمجرد توفرها.

تنصّ المادة 8-4 من القرار 57 أنه يجب تقديم جميع تقارير الأنشطة الاقتصادية الواقعية في غضون اثني عشر شهرًا من نهاية السنة المالية.

Clarifications concerning filing deadlines

Notifications due before the Ministry of Finance Portal goes live

The filing deadline for Notifications that are due before the Ministry of Finance Portal is available will be extended to 31 December 2020. For example, in respect of a Licensee with a 31 March 2020 financial year end, which under Article 4.4 of Ministerial Decision 100 would be required to file by 30 September (i.e. before the Ministry of Finance Portal goes live), this Licensee would be required to file by no later than 31 December 2020.

Licensees and/or Exempted Licensees that fail to submit their Notification along with the required supporting documents by 31 December 2020 will be issued a penalty of AED 20,000 under Article 13 of Decision 57 for failure to provide a Notification.

Notifications previously filed with Regulatory Authorities

Licensees and/or Exempted Licensees that have submitted a Notification to a Regulatory Authority before the Ministry of Finance Portal goes live (e.g. by the 30 June 2020 deadline) are required to resubmit their Notification by no later than 31 December 2020.

Licensees and/or Exempted Licensees that fail to resubmit their Notification by the aforementioned date shall be subject to a penalty of AED 20,000 under Article 13 of Decision 57 for failure to provide a Notification.

<u>Economic Substance Reports due before the</u> Ministry of Finance Portal goes live توضيحات بشأن المواعيد النهائية لتقديم الإخطار

الإخطارات المستحقة قبل تاريخ إطلاق البوابة الالكترونية لوزارة المالية

سيتم تمديد الموعد النهائي لتقديم الإخطارات المستحقة قبل إطلاق البوابة الالكترونية لوزارة المالية إلى 31 ديسمبر 2020. على سبيل المثال، فيما يتعلق بالمرخص له الذي تنتهي سنته المالية في 31 مارس 2020، والذي بموجب المادة 4-4 من القرار الوزاري 100 يتوجب عليه تقديم الإخطار بحلول 30 سبتمبر (أي قبل تاريخ توفر بوابة وزارة المالية)، يجب على هذا المرخص له تقديم الإخطار في موعد أقصاه يجب على هذا المرخص له تقديم الإخطار في موعد أقصاه 31 ديسمبر 2020.

بموجب المادة 13 من القرار 57، تفرض غرامة بقيمة 20.000 درهم على المرخص لهم و/أو المرخص لهم المستثنين الذين تخلّفوا عن تقديم إخطارهم مع المستندات الداعمة المطلوبة بحلول 31 ديسمبر 2020.

الإخطارات التي سبق تقديمها إلى السلطات التنظيمية

يجب على المرخص لهم و/أو المرخص لهم المستثنين الذين قدموا إخطارًا إلى الهيئة التنظيمية قبل إطلاق البوابة الالكترونية لوزارة المالية (على سبيل المثال بحلول الموعد النهائي 30 يونيو 2020) إعادة تقديم إخطارهم مع المستندات الداعمة المطلوبة على بوابة وزارة المالية في موعد أقصاه 31 ديسمبر 2020.

بموجب المادة 13 من القرار 57، تفرض غرامة بقيمة 20.000 درهم على المرخص لهم و/أو المرخص لهم المستثنين الذين تخلّفوا عن إعادة تقديم إخطارهم بحلول 31 ديسمبر 2020.

تقارير الأنشطة الاقتصادية الواقعية المستحقة قبل إطلاق البواية الالكترونية لوزارة المالية

The filing deadline for Economic Substance Reports for a Financial Year commencing on or after 1 January 2019 and ending on or before 31 December 2019 shall be 31 December 2020. This deadline also applies to Licensees and Exempted Licensees (where applicable) that have a short Financial Year ending on or before 31 December 2019. For example, in respect of a Licensee or Exempted Licensee (where applicable) with a short financial year commencing on 1 April 2019 and ending on 31 October 2019, which under Article 8.4 of Decision 57 would be required to file by 31 October, this Licensee or Exempted Licensee (where applicable) would be required to file the Economic Substance Report by no later than 31 December 2020 on the Ministry of Finance Portal.

Licensees and/or Exempted Licensees (where applicable) that fail to submit their Economic Substance Report within the aforementioned period shall be subject to a penalty of AED 50,000 under Article 14 of Decision 57 for failure to provide an Economic Substance Report.

Licensees and Exempted Licensees shall ensure that the filing deadlines noted under this circular are met for **both** the Notification and the Economic Substance Report.

الموعد النهائي لتقديم تقارير الأنشطة الاقتصادية الواقعية للسنة المالية التي تبدأ في 1 يناير 2019 وتنتبي قبل 31 ديسمبر 2020. ينطبق هذا الموعد النهائي أيضًا على المرخص لهم والمرخص لهم المستثنين (حيث ما ينطبق ذلك) الذين لديهم سنة مالية قصيرة تنتبي في أو قبل 31 ديسمبر 2019. على سبيل المثال، فيما يتعلق بالمرخص له أو المرخص له المستثنى (حيث ما ينطبق ذلك) الذي تكون سنته المالية قصيرة (تبدأ في 1 أبريل 2019 وتنتبي في 31 أكتوبر 2019)، والذي بموجب المادة 8-4 من القرار في على عليه أن بقدم التقرير بحلول 31 أكتوبر 2020، يجب عليه أن بقدم التقرير بحلول 31 أكتوبر 2020، يجب على هذا المرخص له أو المرخص له المستثنى (حيث يجب على هذا المرخص له أو المرخص له المستثنى (حيث يكون ذلك منطبقاً) تقديم تقرير الأنشطة الاقتصادية الواقعية بموعد أقصاه 31 ديسمبر 2020على بوابة وزارة المالية.

تفرض بموجب المادة 14من القرار 57، غرامة بقيمة 50000 درهم على المرخص لهم و/أو المرخص لهم المستثنين (حيث يكون ذلك منطبقاً) الذين تخلّفوا عن تقديم تقرير الأنشطة الاقتصادية الواقعية خلال التاريخ المذكور أعلاه.

يجب على المرخص لهم والمرخص لهم المستثنين التأكد من استيفاء المواعيد النهائية للإيداع المذكورة في هذا التعميم لكل من الإخطار وتقرير الأنشطة الاقتصادية الواقعية.